

- (أ) اعداد الخطط اللازمة لمؤتمر دولي رابع لاستخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية في عام ١٩٧٠ او ١٩٧١ ؛
- (ب) اعتماد الترتيبات اللازمة لمجلس المؤتمر اقصر قليلا في مدته من المؤتمرات المنعقدة في اعوام ١٩٥٥ و ١٩٥٨ و ١٩٦٤ ؛
- (ج) وضع جدول اعمال للمؤتمر كفيلا باثارة اهتمام الساسة والاقتصاديين والمفكرين فضلا عن التقنيين ؛
- (د) اجراء الاعلام اللازم للجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين ؛
- ٢ - وتدعو الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة او الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى الاشتراك في المؤتمر .

الجلسة العامة ، ١٦٢

١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣١٠ (الدورة ٢٢)

قبول جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية
في عضوية الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد تلقت توصية مجلس الامن الصادرة في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ بقبول جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية في عضوية الامم المتحدة (١) ،

وتدنارت في طالب العضوية الذي قدمته جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية (٢) ،

تقرر قبول جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية في عضوية الامم المتحدة .

الجلسة العامة ١٦٣٠

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

-
- (١) المرجع الاخير ، البند ١١ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/6976 .
- (٢) A/6935 . للاطلاع على النص المطبوع لهذه الوثيقة انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثانية والعشرين ، ملحق تشرين الاول وتشرين الثاني وكانون الاول (اكتوبر ونوفمبر وديسمبر) ١٩٦٧ ، الوثيقة S/3234 .